

القواعد الذهبية

التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث بين
قوله: .. قلت والله أعلم

جمعها ورتبتها الفقير إلى عفوريه

ابراهيم بن الحاج خليف محمود الشافعي

الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم
الحديث بين قوله "قلت..... والله أعلم"

الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ
ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث بين
قوله "قلت.... والله أعلم"

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث بين قوله "قلت..... والله أعلم"

المقدمة

الحمد لله المالك الحق، خلق الإنسان وأكرمه، ونعمه، وصلى وسلم على رحمة العالمين، من جاء بالحق، والعدل المبين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أَمّا بَعْدُ:

فإن كتاب علوم الحديث للإمام الحافظ ابن الصلاح من أحسن الكتب المصنفة في مصطلح الحديث حيث رتب مؤلفه على تقاسيم الأنواع، ووجد كتابه عنابة عظيمة من العلماء بين شارح، وناظم، ومحتصر له، ولذا أحببت أن أكون من هؤلاء الذين خدموا لهذا الكتاب العظيم حيث عزمت أن أجمع الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه معرفة أنواع علوم الحديث.

وأسأل الله العلي القدير أن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علماً وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

خطة البحث

يتكون البحث إلى فصلين

الفصل الأول ترجمة موجزة للحافظ ابن الصلاح

و فيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول: اسمه وكنيته وموالده ووفاته

المبحث الثاني: نشأته العلمية ورحلاته

المبحث الثالث: مؤلفاته

الفصل الثاني: الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه

علوم الحديث وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول: أهمية كتاب علوم الحديث ومكانته عند العلماء

المبحث الثاني: شروحات كتاب علوم الحديث لابن الصلاح

المبحث الثالث: الفوائد الحديثية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في

علوم الحديث بين قوله "قلت والله أعلم"

الفصل الأول ترجمة موجزة للحافظ ابن الصلاح

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول: اسمه وكنيته ومولده ووفاته

المبحث الثاني: نشأته العلمية ورحلاته

المبحث الثالث: مؤلفاته

البحث الأول: اسمه وكنيته ومولده ووفاته

هو الإمام الحافظ عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) ابن عثمان بن موسى بن أبي النصر النصري الشهير زوري الكردي الشرخاني، أبو عمرو، تقي الدين، المعروف بابن الصلاح: أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسم الرجال، ولد سنة "557" في شرخان (قرب شهرزور) وانتقل إلى الموصل ثم إلى خراسان، فبيت المقدس حيث ولد ولي التدريس في الصلاحية. وانتقل إلى دمشق، فولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث، وتوفي فيها سنة 643 هـ¹.

ثناء العلماء عليه:

قال الذهبي: وكان سلفياً حسن الاعتقاد كافاً عن تأويل المتكلمين مؤمناً بما ثبت من النصوص غير خائن ولا معمق، وكان وافر الجلالة حسن البزة كثير الهيئة موقرا عند السلطان والأمراء، تفقه به الأئمة².

وقال ابن خلkan: وكان من العلم والدين على قدم حسن ولم يزل أمره جاريا على سداد وصلاح حال واجتهاد في الاستغلال والنفع إلى أن توفي³.

وقال السحاوي: "وكان إماماً بارعاً حجة متبحراً العلوم الدينية بصيراً بالذهب ووجوهه خبيراً بأصوله عارفاً بالمذاهب جيد المادة في اللغة العربية حافظاً للحديث متفتناً حسن الضبط وافر الحرمة عديم النظير في زمانه مع الدين والعبادة والنسل والصيانة وال سور والتقوى. انتفع به خلقٌ وعولوا على تصانيفه".

¹) انظر وفيات الأعيان جـ 3، ص 243 ، وطبقات الشافعية جـ 5، ص 137 وشذرات الذهب، جـ 5، ص 221، والأعلام للزركلي، جـ 4 ص 207

²) تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، جـ 4 ص 149

³) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم، جـ 3 ص 244

المبحث الثاني: نشأته العلمية ورحلاته

نشأ في بيت علم ورئاسة فكان أبوه صلاح الدين من العلماء الأجلاء فقيها متبحراً في فقه الإمام الشافعى تولى الإفتاء وعرف بالعلم والنبل والفضل، ثم واصل رحلته العلمية إلى بلدان العالم الإسلامي فارتاحل إلى بغداد فسمع من أبي أحمد بن سكينة وعمر بن طبرزد، وإلى همدان ونيسابور ومرؤ فتلقى من العلوم الكثير خاصة علوم الحديث على أيدي كثير من العلماء ثم رجع أدراجه إلى البلاد العربية حلب وحران ودمشق فأخذ عن علمائها ما يروي ظمأه ويصل به إلى مرحلة التكامل والنضج وما يبلغ درجة الأستاذ العالم الموجه، وانتهى به المطاف إلى أن استقر في بلاد الشام مع أبيه وأسرته ويستقبل عهداً جديداً؛ عهد المسؤولية ونشر العلم فتولى التدريس بالمدرسة الأسدية بحلب (نسبة إلى أسد الدين شير كوه) ودرس بالمدرسة الناصرية بالقدس (نسبة إلى الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب) وأقام بها مدة. واشتغل عليه الناس وانتفعوا به، ثم تولى التدريس بمدرسة ست الشام زمرد خاتون بنت أيوب فكان يقوم بوظائفه في هذه المدارس من غير إخلال أو تقصير⁽¹⁾.

⁽¹⁾ وفيات الأعيان، لابن حلkan، جـ 3 ص 243، وطبقات الشافعية الكبيرى للسبكي، جـ 8 ص 327

**الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم
الحديث بين قوله "قلت..... والله أعلم"**

شيوخه وتلاميذه:

من شيوخه:

- 1- والده صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهريوري أخذ عليه المذهب مرتين.
- 2- عماد الدين أبو حامد ابن يونس الفقيه الأصولي.
- 3- عبيد الله السمين.
- 4- نصر الله بن سلامة.
- 5- محمد بن علي الموصلي.
- 6- عبد الحسن بن الطوسي.
- 7- وأبو أحمد عبد الوهاب بن عبد الله البغدادي كان حجة علمًا فقيهاً محدثاً.
- 8- أبو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم السمعاني.
- 9- أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة.

تلاميذه:

من تلاميذه

- 1- فخر الدين عمر الكرخي.
- 2- محمد الدين ابن المختار.
- 3- الشيخ تاج الدين عبد الرحمن.
- 4- زين الدين أبو محمد عبد الله بن مروان الفارقي.
- 5- القاضي شهاب الدين الجورى.
- 6- الخطيب شرف الدين الفراوى.
- 7- الشهاب محمد بن شرف الدين.
- 8- الصدر محمد بن حسن الأرموي.

البحث الثالث: مؤلفاته

من مؤلفات الحافظ ابن الصلاح:

- 1- أدب المفتي والمستفي.
- 2- الأموال مخطوط.
- 3- شرح الوسيط في الفقه الشافعي، أبدى فيه انتقادات علمية واجتهادات فقهية دقيقة.
- 4- صلة الناسك في صفة المناسب جمع فيه جملة من المسائل النافعة التي يحتاج إليها الناس في مناسك الحج مخطوط
- 5- طبقات الشافعية.
- 6- علوم الحديث أو مقدمة ابن الصلاح أجمع الكتب في علوم الحديث، ولقي حظاً كبيراً من العلماء، ما بين ناظم ومحض، وشارح.
- 7- الفتاوى جمعه بعض أصحابه وطبع في مجلد فيه له اجتهادات.
- 8- فوائد الرحلة كتاب ممتع جمع فيه فوائد في علوم متنوعة قيدها في رحلته إلى خراسان. مخطوط.
- 9- مشكل الوسيط في مجلد كبير.
- 10- المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال.
- 11- النكت على المذهب.

الفصل الثاني: الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه

علوم الحديث

وفيه ثلاثة مباحث

البحث الأول: أهمية كتاب علوم الحديث ومكانته عند العلماء

البحث الثاني: شروحات كتاب علوم الحديث لابن الصلاح

البحث الثالث: الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في علوم

الحديث بين قوله "قلتوالله أعلم"

المبحث الأول: أهمية كتاب علوم الحديث ومكانته عند العلماء

لم تعد أهمية كتاب ابن الصلاح أمراً خافياً أو شيئاً غامضاً يحتاج إلى إيضاح وتفصيل، ولنا أن نجزم بأن كتابه هو المحور الذي دارت في فلكه تصانيف كل من أتى بعده، وأنه واسطة عقدها، ومصدر ما تفرع عنها. ولم يكن لمن بعده سوى إعادة الترتيب في بعض الأحيان، أو التسهيل عن طريق الاختصار أو النظم، أو إيضاح بعض مقاصدته التي قد تخفي على بعض المطالعين عن طريق التنكير، وقد رزق الله تعالى كتاب ابن الصلاح القبول بين الناس، حتى صار مدرس من يروم الدخول في هذا الشأن، ولا يتوصل إليه إلا عن طريقه، فهو الفاتح لما أغلق من معانيه والشارح بما أجمل من مبانيه، ولم تقتصر قيمة الكتاب العلمية على جانب تفرده في مصطلح الحديث وبيان مبادئه، وإنما اعدت من بدايات الكتابات في علم نعتقد أنه ظهر عند الغرب في وقت متأخر، ألا وهو علم تحقيق النصوص وتوثيق المرويات، ولعلنا لا نبالغ إذا قلنا: إنه لا يزال متفرداً بخصائصه التي تتصل بهذا الموضوع، وما دام تخصصه قد امتد إلى هذا الباب فليس غريباً أن تكون له مباحثات فيما يتصل بعلم التاريخ¹.

¹) معرفة أنواع علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن، بتحقيق عبد اللطيف الهميم، ص 30

مكانة الكتاب عند العلماء:

قال الإمام النووي: وهو كتاب كثير الفوائد عظيم العوائد، قد نبه المصنف رحمة الله في موضع من الكتاب وغيره على عظم شأنه وزيادة حسنه وبيانه، وكفى بالمشاهدة دليلاً قاطعاً وبرهاناً صادعاً⁽¹⁾.

وقال الخوبي في منظومته⁽²⁾:

وخير ما صنف فيها واشتهر ... كتاب شيخنا الإمام المعibir
وهو الذي بابن الصلاح يعرف ... فليس من مثله مصنف

وقال ابن رشيد: الذي وقفت عليه وتحصل عندي من تصانيف هذا الإمام الأوحد أبي عمرو ابن الصلاح - رحمة الله - كتابه البارع في معرفة أنواع علم الحديث وإنّه كلّما كتبت عليه متمثلاً: لكلّ أنس جوهر متنافس ... وأنت طراز الآنسات الملائج⁽³⁾.

وقال ابن جماعة: واقتفي آثارهم الشيخ الحافظ تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح بكتابه الذي أوعى فيه الفوائد وجمع، وأتقن في حسن تأليفه ما صنع⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن كثير: ولما كان الكتاب الذي اعنى به تهذيبه الشيخ الإمام العلامة، أبو عمر بن الصلاح تغمده الله برحمته - من مشاهير المصنفات في ذلك بين الطلبة لهذا الشأن، وربما عني بحفظه بعض المهرة من الشبان، سلكت وراءه، واحتذيت حذاء⁽⁵⁾.

وقال الزركشي: وجاء بعدهم الإمام أبو عمرو بن الصلاح فجمع مفرقهم، وحقق طرقهم،

¹) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق - صلى الله عليه وسلم -، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، جـ 1 ص 67

²) انظر شرح التبصرة والتذكرة، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، جـ 1 ص 15

³) التبصرة والتذكرة، للعربي، جـ 1 ص 15

⁴) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن جماعة الكنائى، ص 26

⁵) اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، ص 19

وأجلب بكتابه بدائع العجب، وأتى بالنكت والنخب، حتى استوجب أن يكتب بذوب الذهب¹.

وقال الأبناسي: وأحسن تصنيف فيه وأبدع، وأكثر فائدة وأنفع: "علوم الحديث" للشيخ العلامة الحافظ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح فإنه فتح مغلق كنوزه، وحل مشكل رموزه².

وقال ابن الملقن: ومن أجمعها كتاب العلامة الحافظ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح - سقى الله ثراه، وجعل الجنة مأواه - فإنه جامع لعيونها ومستوعب لفنونها³.

وقال العراقي: أحسن ما صنف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح، جمع فيه غرر الفوائد فأوعى، ودعا له زمر الشوارد فأجابت طوعاً⁴.

وقال ابن حجر: فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره، فلهذا عكف الناس عليه وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومحضر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر⁵.

وقال تلميذ ابن الصلاح شمس الدين أحمد بن محمد بن خلukan في ترجمة ابن الصلاح: وصنف في علوم الحديث كتاباً نافعاً.

وقال السيوطي: عكف الناس عليه، واتخذوه أصلاً يرجع إليه.

¹) النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد الزركشي الشافعي، جـ 1 ص 9

²) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى ، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، جـ 1 ص 63

³) المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، جـ 1 ص 39

⁴) التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ص 11

⁵) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ص 40

المبحث الثاني: شروحات كتاب علوم الحديث لابن الصلاح

من شروح كتاب علوم الحديث:

1. إصلاح كتاب ابن الصلاح لشمس الدين ابن اللبان.
2. الجواهر الصحاح في شرح علوم الحديث لابن الصلاح، لعز الدين بن بدر الدين بن جماعة.
3. التقيد والإيضاح لما أغلق وأطلق من كتاب ابن الصلاح، للحافظ الكبير الشهير زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي.
4. النكت على ابن الصلاح، لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي.
5. النكت على كتاب ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني.
6. مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنائى، العسقلانى الأصل، ثم الباقى المصرى الشافعى، أبو حفص، سراج الدين.
7. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن أبوبكر، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسى.
8. التكميل والإيضاح لمقدمة كتاب ابن الصلاح، الدكتور الشريف حاتم بن عارف العونى.

المبحث الثالث: الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في علوم

الحادي ثالث بين قوله "قلت والله أعلم"

معرفة الحسن من الحديث

قلت: فعلى هذا ما وجدناه في كتابه — أي سنن أبو داود — مذكوراً مطلقاً، وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد من يميز بين الصحيح والحسن، عرفناه بأنه من الحسن عند أبي داود، وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره، ولا مندرج فيما حفقنا ضبط الحسن به على ما سبق، إذ حكى أبو عبد الله بن منده الحافظ أنه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول: "كان من مذهب أبي عبد الرحمن النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه"، وقال ابن منده: "وكذلك أبو داود السجستاني يأخذ مأخذة، ويخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجده في الباب غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال"، والله أعلم.

التعليق:

حكم ما سكت عنه أبو داود في سننه:

قال الإمام أبو داود في رسالته: وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بيته ومنه مالا يصح سنته ما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها أصح من بعض⁽¹⁾، وقد اختلف العلماء في معنى قوله "صالح" **القول الأول: قال بعضهم**: أن الحديث الذي سكت عنه أبو داود فهو حسن عنده ومن قال بهذا الإمام ابن الصلاح⁽²⁾، والإمام النووي⁽³⁾،

⁽¹⁾ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد، ص 27

⁽²⁾ معرفة أنواع علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، ص 36

⁽³⁾ التقريب والتنيسير لمعرفة سنن البشير النذير، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ص 30

وابن كثير¹، والإمام العلائي².

القول الثاني: يرى كلمة "صالح" تعني أنه صالح للاحتياج به أي أن الحديث دائر بين الصحة والحسن ومن هؤلاء ابن رشيد الفهري³، وأبو الفتح اليعمري⁴، والإمام الشوكاني⁵، والإمام التهانوي⁶.

القول الثالث: هو قول الإمام الذهبي وابن حجر فقد اختلفا في باقي العلماء في فهمها لكلمة "صالح" فيما سكت عنه أبو داود **فقال الحافظ الذهبي:** فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت:

- 1— ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب،
- 2— ثم يليه ما أخرجه أحد الشيختين، ورغبة عنه الآخر.
- 3— ثم يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيدا، سالما من علة وشذوذ.
- 4— ثم يليه ما كان إسناده صالحا، وقبله العلماء بمحبته من وجهين ليين فصاعدا، يعتمد كل إسناد منهما الآخر.
- 5— ثم يليه ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يمشيه أبو داود، ويُسكت عنه غالبا.
- 6— ثم يليه ما كان بين الضعف من جهة راويه، فهذا لا يُسكت عنه، بل يوهنه غالباً، وقد يُسكت عنه بحسب شهرته ونكراته⁷.

¹) تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ، جـ 1 ص 247

²) النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصايح، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن عبد الله، ص 23

³) شرح التبصرة والتذكرة الفية العراقي ، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، جـ 1 ص 164

⁴) شرح التبصرة والتذكرة ، لزين الدين عبد الرحيم العراقي ، جـ 1 ص 164

⁵) نيل الأوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني ، جـ 2 ص 266

⁶) قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث ، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم ، ص 108

⁷) سير أعلام النبلاء ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، جـ 13 ص 214

وقال الحافظ ابن حجر: أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن
الاصطلاحي، بل هو على أقسام:

1- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة.

2- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

3- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتمد.

وهذان القسمان كثير في كتابه جداً.

4- ومنه ما هو ضعيف، لكنه من روایة من لم يجمع على تركه غالباً، وكل هذه الأقسام
عنه تصلح للاحتجاج بها¹.

معرفة المرفوع

قلت: ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل،
والله أعلم.

معرفة المقطوع

قلت: وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول في كلام الإمام الشافعي،
وأبي القاسم الطبراني وغيرهما، والله أعلم.

قلت: وإذا قال الراوي عن التابعي: "يرفع الحديث، أو يبلغ به" فذلك أيضاً مرفوع،
ولكنه مرفوع مرسل، والله أعلم.

¹) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، جـ 1 ص 435

معرفة المعضل

قلت: وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم: " قال رسول الله ﷺ كذا وكذا " ونحو ذلك، كله من قبيل المعضل، لما تقدم، وسماه الخطيب أبو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلاً، وذلك على مذهب من يسمى كل ما لا يتصل مرسلاً كما سبق، وإذا روى تابع عن التابع حديثاً موقوفاً عليه، وهو حديث متصل مسند إلى رسول الله ﷺ، فقد جعله الحاكم أبو عبد الله نوعاً من المعضل⁽¹⁾، مثاله: " ما رويناه عن الأعمش، عن الشعبي قال: يقال للرجل يوم القيمة: " عملت كذا وكذا؟ " فيقول: ما عملته، فيختتم على فيه .. " الحديث، فقد أعضله الأعمش، وهو عند الشعبي عن أنس، عن رسول الله ﷺ، متصلاً مسنداً⁽²⁾، قلت: هذا جيد حسن؛ لأن هذا الانقطاع بواحد مضموماً إلى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين: الصحابي، ورسول الله ﷺ، فذلك باستحقاق اسم الإعضال أولى، والله أعلم.

معرفة الشاذ

قلت: **أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا إشكال في أنه شاذ غير مقبول، وأما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط، كحديث: "إنما الأعمال بالنيات"**⁽³⁾، فإنه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه

¹) **قال الحافظ** في النكت: "مراده بذلك تخصيص القسم الثاني من قسمي المعضل بما اختلف الرواة فيه على التابعى بأن يكون بعضهم وصله مرفوعاً وبعضهم وقه على التابعى بخلاف القسم الأول فإنه أعم من أن يكون له إسناد آخر متصل ألم لا".

²) رواه من هذا الوجه متصلة مسندًا: مسلم 8 / 267 (2969)، والنسائي في الكبرى (11653)، وابن أبي حاتم - كما في تفسير ابن كثير 3 / 577 - وابن أبي الدنيا في التوبة وابن مردوخ في تفسيره، كما ذكره السيوطي في الدر المثور.

³) أخرجه البخاري (54) و (2529) و (3898) و (5070) و (6689) و (6953)، ومسلم (1907) ومالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن (983)، وابن المبارك في "الزهد" (188)، والطیالسي (37)، وأبو داود (2201)، وابن ماجه (4227)، والترمذی (1647)، والبزار (257).

وسلم، ثم تفرد به عن عمر علقة بن وقاص، ثم عن علقة محمد بن إبراهيم، ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث، وأوضح من ذلك في ذلك: حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: "أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته" ^(١)، تفرد به عبد الله بن دينار، وحديث مالك، عن الزهرى، عن أنس: "أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر" ^(٢) تفرد به مالك عن الزهرى، فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة، وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة وقد قال مسلم بن الحجاج: "للزهري نحو تسعين حرفاً يرويه عن النبي ﷺ، لا يشاركه فيها أحد، بأسانيد جياد"، والله أعلم.

معرفة صفة من تقبل روایته ومن ترد روایته

قلت: ولسائل أن يقول: إنما يعتمد الناس في جرح الرواية ورد حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث في الجرح أو في الجرح والتعديل، وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب، بل يقتصرن على مجرد قولهم: "فلان ضعيف، وفلان ليس بشيء" ونحو ذلك، أو "هذا حديث ضعيف، وهذا حديث غير ثابت" ونحو ذلك، فاشترط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثرب، وجوابه: أن ذلك وإن لم نعتمد في إثبات الجرح والحكم به، فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف، ثم من انراحت عنه الريبة منهم ببحث عن حاله أو جب الثقة بعدلته قبلنا حديثه ولم نتوقف، كالذين احتج بهم

^١) أخرجه البخاري (6756)، ومسلم (1506)، ومالك في "الموطأ" 782/2 والشافعى في "مسنده" 2/72، 73، وعبد الرزاق (16138)، وأحمد (4560)، والترمذى (1236)، والنمسائى فى "الكبرى" (6415) و (6416)، وفي "الجعفى" 7/306، وابن ماجه (2747)، والدارمى 2/256، وابن حبان فى "صحىحه" (4949).

^٢) أخرجه البخاري (1846) و (3044) و (4286) و (5808)، ومسلم (1357) وابن سعد 2/139، وابن أبي شيبة 14/492، والحميدى (1212)، والدارمى (1938) و (2456)، وأبو داود (2685)، والترمذى فى "السنن" (1693)، وفي "الشمائى" (105) و (106)، والنمسائى فى "الجعفى" 5/200 و 201، وفي "الكبرى" (8584)، وابن ماجه (2805)، وأبو يعلى (3539).

صاحبـا الصـحـيـحـين وغـيرـهـما مـنـ مـسـهـمـ مـثـلـ هـذـاـ الجـرـحـ منـ غـيرـهـمـ، فـافـهـمـ ذـلـكـ، فـإـنـهـ مـخلـصـ حـسـنـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ⁽¹⁾.

معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

قلـتـ: وـيـنـبـغـيـ بـعـدـ أـنـ صـارـ الـلـحـوـظـ إـبقاءـ سـلـسـلـةـ إـلـسـنـادـ أـنـ يـبـكـرـ بـإـسـمـاعـ الصـغـيرـ فـيـ أـوـلـ زـمـانـ يـصـحـ فـيـهـ بـسـمـاعـهـ، وـأـمـاـ الـاشـتـغالـ بـكـتـبـهـ الـحـدـيـثـ، وـتـحـصـيلـهـ، وـضـبـطـهـ، وـتـقـيـيدـهـ، فـمـنـ حـيـنـ يـتـأـهـلـ لـذـلـكـ وـيـسـتـعـدـ لـهـ، وـذـلـكـ يـخـتـلـفـ بـاـخـتـلـافـ الـأـشـخـاـصـ، وـلـيـسـ يـنـحـصـرـ فـيـ سـنـ خـصـوصـ، كـمـاـ سـبـقـ ذـكـرـهـ آـنـفـاـ عنـ قـومـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

قلـتـ: التـحـدـيـدـ بـخـمـسـ هـوـ الـذـيـ اـسـتـقـرـ عـلـيـهـ عـمـلـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ الـمـتـأـخـرـينـ، فـيـكـتـبـونـ لـابـنـ خـمـسـ فـصـاعـداـ (ـسـمـعـ)، وـلـمـ لـمـ يـلـغـ خـمـسـاـ (ـحـضـرـ)، أـوـ (ـأـحـضـرـ)، وـالـذـيـ يـنـبـغـيـ فـيـ ذـلـكـ أـنـ تـعـتـبـرـ فـيـ كـلـ صـغـيرـ حـالـهـ عـلـىـ الـخـصـوصـ، فـإـنـ وـجـدـنـاهـ مـرـتـفـعـاـ عـنـ حـالـ مـنـ لـاـ يـعـقـلـ فـهـمـاـ لـلـخـطـابـ وـرـدـاـ لـلـجـوـابـ وـنـحـوـ ذـلـكـ صـحـحـنـاـ سـمـاعـهـ، وـإـنـ كـانـ دـوـنـ خـمـسـ، وـإـنـ لـمـ يـكـنـ كـذـلـكـ لـمـ نـصـحـ سـمـاعـهـ، وـإـنـ كـانـ اـبـنـ خـمـسـ، بـلـ اـبـنـ خـمـسـيـنـ، وـقـدـ بـلـغـنـاـ⁽²⁾، عـنـ إـبـراهـيمـ بـنـ سـعـيدـ الـجـوـهـرـيـ قـالـ: "رـأـيـتـ صـبـيـاـ اـبـنـ أـرـبـعـ سـنـينـ⁽³⁾، قـدـ حـمـلـ إـلـىـ الـمـأـمـونـ قـدـ قـرـأـ الـقـرـآنـ، وـنـظـرـ فـيـ الرـأـيـ، غـيـرـ أـنـهـ إـذـ جـاءـ يـبـكـيـ"، وـعـنـ الـقـاضـيـ أـبـيـ مـحـمـدـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـحـمـدـ

¹) قال الحافظ العراقي في التقىيد: "إن الجمهور إنما يوجبون البيان في جرح من ليس عالماً بأسباب الجرح والتعديل، وأما العالم بأسبابهما فيقبلون جرحه من غير تفسير"، وقال أبو بكر الخطيب في الكفاية بعد حكاية الخلاف على أنا نقول أيضاً إن كان الذي يرجع إليه في الجرح عدلاً مرضياً في اعتقاده وأفعاله عارفاً بصفة العدالة والجرح وأسبابهما عالماً باختلاف الفقهاء في ذلك قبل قوله فيمن جرحه مجملًا ولا يسأل عن سببه.

²) قال العراقي في التقىيد: أحسن المصنف في التعبير عن هذه الحكاية بقوله بلغنا ولم يجزم بنقلها فقد رأيت بعض الأئمة من شيوخنا يستبعد صحتها ويقول على تقدير وقوعها لم يكن ابن أربع سنين وإنما كان ضئيل الحلقة فيظن صغره والذي يغلب على الظن عدم صحتها".

³) هذه القصة أوردها الخطيب في الكفاية: بسنده ضعيف، فيه أحمد بن كامل القاضي، قال الذهبي في الميزان "لينه الدارقطني وقال: كان متסהيلاً ومشاه غيره، وكان من أوعية العلم، كان يعتمد على حفظه فيهم)، وقال العراقي في التبصرة والتذكرة والذي يغلب على الظن عدم صحة هذه الحكاية وقد روتها الخطيب في الكفاية بإسناده وفي سندتها أحمد بن كامل القاضي، وكان يعتمد على حفظه فيهم، وقال الدارقطني كان متסהلاً.

الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث بين قوله "قلت..... والله أعلم"

الأصبhani قال: "حفظت القرآن ولي خمس سنين، وحملت إلى أبي بكر بن المقرئ لأسمع منه ولي أربع سنين، فقال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيما قرئ، فإنه صغير، فقال لي ابن المقرئ: اقرأ سورة الكافرين، فقرأها، فقال: اقرأ سورة التكوير، فقرأها، فقال لي غيره: اقرأ سورة المرسلات، فقرأها، ولم أغلط فيها، فقال ابن المقرئ: سمعوا له والوعادة على"، وأما حديث محمود بن الريبع: فيدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل محمود، ولا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس، ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي الله عنه، والله أعلم.

الإجازة العامة

قلت: ولم نر، ولم نسمع عن أحد من يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها، والإجازة في أصلها ضعف، وتزداد بهذا التوسيع، والاسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتماله، والله أعلم.

التعليق:

الإجازة لغير معين بوصف العموم مثل أن يقول أجزت جميع المسلمين، أو كل واحد أو أهل زماني، وما أشبه ذلك، تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: مقيدة، مثل أجزت لكل من لقيني أو لكل من قرأ علي العلم أو من كان من طلبة العلم، أو لطلاب العلم بالمسجد الحرام، أو قال أجزت لمن ملك نسخة من التصنيف الفلاي، فجمهور العلماء على إياحتها، **وقال ابن الصلاح:** إنها أقرب إلى الجواز¹، وقد عمل ابن الصلاح بهذا النوع، فأجاز رواية كتابه في علوم الحديث لكل من ملك منه نسخة، ونحوه قول الفقيه أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي لمن سأله الإجازة قال: أجزت لك ولكل من وقع بيده جزء من روایاتي فاختار الروایة عیني، وكذا أجاز أبو الأصبغ بن سهل القاضي لكل من طلب عليه العلم بيده، **قال ابن الصلاح:** وأجاز أبو محمد بن سعيد

1) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بـمقدمة ابن الصلاح، ص 154

أحد الجلة من شيوخ الأندلس لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم، ووافقه على جواز ذلك منهم أبو عبد الله بن عتاب رضي الله عنهم، وأئباني من سأل الحازمي أبا بكر، عن الإجازة العامة هذه، فكان من جوابه: أن من أدركه من الحفاظ - نحو أبي العلاء الحافظ وغيره - كانوا يمليون إلى الجواز، والله أعلم¹)

القسم الثاني: مطلقة مثل أن يقول أجزت لأهل العصر، أو لجميع المسلمين، أو كل أحد، ومنه قول أبي عبد الله بن منده "أجزت لمن قال لا إله إلا الله" وعمل بها الإمام النووي فإنه قال في آخر كتابه الأذكار: "وأجزت روایته لجميع المسلمين" ، ومن عمل بها المقرئ ابن الجوزي حيث قال في كتابه طيبة النشر:

وقد أجزتها لكل مقرئ كذا أجزت كل من في عصري
رواية بشرطها المعتبر و قاله محمد بن الجوزي.

يقول ابن الناظم **أحمد بن الجوزي**: أي أجاز الناظم لكل من المقرئين في جميع الأمصار والأعصار أن يروى عنه هذه الأرجوزة ويقرها ويقرها بها على رأي من أجاز ذلك، وكذلك أجاز روایتها كل من في عصره إجازة عامة كما لفظ بها مع علمه باختلاف العلماء في جواز الرواية بالإجازة العامة، وأن المختار عندهم وعنده جوازها²).

وقد اختلف العلماء في حكم هذا النوع على قولين:

القول الأول: الجواز فقد قال بها خطيب البغدادي، وابن منده، وأبو العلاء الهمذاني العطار، وأبو بكر الحازمي، وأبو طاهر السلفي، وأبو الطيب الطبربي، وأبو الفتح نصر المقدسي، وعبد العزيز الكناني، وعبد الغني المقدسي، وأبو بكر ابن خير الإشبيلي، وأبو الفتح المستملي، وابن دحية، وأبو الحسن القسطي، والإمام النووي، والدمياطي، وابن دقيق العيد، وابن الجوزي، والحافظ ابن كثير، وابن الحاجب، وابن جماعة، وابن رشد المالكي، ولحافظ المزي، وغيرهم.

1) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، ص 154

2) شمس الدين أبو الحسن ابن الجوزي، محمد بن يوسف، شرح طيبة النشر في القراءات، ص 338

القول الثاني: تورع أئمة أعلام من أهل الحديث عن إجازة أهل العصر، مع عدم إنكارها منهم: الحافظ ابن الصلاح، والحافظ العراقي، والحافظ ابن حجر العسقلاني، والحافظ السخاوي؛ كل ذلك منهم خوفاً من التوسيع فيها، **قال ابن الصلاح:** ولم نر، ولم نسمع عن أحد من يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروي بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها، والإجازة في أصلها ضعف، وتزداد بهذا التوسيع، والاسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتماله، **والله أعلم**¹.

وقال الحافظ العراقي: وبالجملة ففي النفس من الرواية بها شيء الاحتياط ترك الرواية بها **والله أعلم**².

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: وكل ذلك كما قال ابن الصلاح توسيع غير مرضي؛ لأن الإجازة الخاصة المعينة مختلف في صحتها احتلافاً قوياً عند القدماء، وإن كان العمل قد استقر على اعتبارها عند المتأخرین، فهي دون السماع بالاتفاق، فكيف إذا حصل فيها الاسترسال المذكور؟! فإنها تزداد ضعفاً، لكنها في الجملة خير من إيراد الحديث معضلاً، **والله أعلم**³.

وقال الحافظ السخاوي: وبالجملة، فلم تطب نفسي للأخذ بها، فضلاً عن الرواية، لا سيما وأكثر من لقيناه من يدعى التعمير، أو يدعى له، فيه توقف، حتى إن شخصاً من أعيانهم له تقدم في علوم زعم أنه جاز المائة بثلاثين فأزيد، وازدحم عليه من لا تميز له، بل ومن له شهرة بينهم في هذا الشأن، ثم حقت لهم أنه نحو الثمانين فقط⁴.

¹) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، معرفة أنواع علوم الحديث المعروف. مقدمة ابن الصلاح، ص 155

²) أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص 183

³) أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص 129

⁴) شمس الدين أبو الحسن محمد السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث ، جـ 2 ص 247-248

الإجازة للمعدوم

قلت: كأنهم رأوا الطفل أهلاً لتحمل هذا النوع من أنواع تحمل الحديث، ليؤدي به بعد حصوله أهليته، حرصاً على توسيع السبيل إلى بقاء الإسناد الذي اختصت به هذه الأمة، وتقريره من رسول الله ﷺ، والله أعلم.

التعليق:

الإجازة للطفل له حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون ممِيزاً يصح سماعه للحديث فلا خلاف في صحة إجازته.

الحالة الثانية: ألا يكون ممِيزاً، فهذا محل الخلاف وفيه قولان:

القول الأول: البطلان وهو منصوص الإمام الشافعي، يقول الربيع بن سليمان: كنت عند الشافعي وقد أتاه رجل يطلب منه الإجازة لابنه فقال كم لابنك فقال ست سنين فقال لا تجوز الإجازة لمثله حتى يتم له سبع سنين⁽¹⁾.

القول الثاني: صحة إجازة الصغير الذي لا يميز ذهب إليه جمهور أهل العلم، وأكابر المحدثين: كالخطيب البغدادي، وابن الصلاح، والنوري، والقاضي أبي الطيب، والعراقي، والزركشي، وابن حجر العسقلاني، والساخاوي، والسيوطى، وغيرهم ، وحكاہ السلفي عمن أدركه من الشيوخ والحفاظ فقال: والذي أذهب إليه، وعليه أدركت الحفاظ من مشائخه، سفراً وحضرماً اتبعوا لمذهب شيوخهم في ذلك: أن الإجازة تصح لمن يجاز له صغيراً كان أو كبيراً، فهي فائدة إليه عائدة⁽²⁾، وبسبقه لذلك الخطيب البغدادي، فإنه قال: وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للأطفال الغيب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنائهم، وحال تمييزهم⁽³⁾، واحتج الخطيب لذلك بأن الإجازة إنما هي إباحة المحيز الرواية للمجاز له، والإباحة تصح لغير المميز، بل وللمجنون، يعني لعدم افتراقهما في غالب

⁽¹⁾ صدر الدين، أبو طاهر السُّلَفيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، الوجيز في ذكر المجاز والمحيز، ص 67

⁽²⁾ المصدر السابق ص 67

⁽³⁾ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 326

الأحكام¹، **وقال الحافظ ابن الصلاح**: كأنهم رأوا الطفل أهلاً لتحمل هذا النوع من أنواع تحمل الحديث، ليؤدي به بعد حصوله أهليته.....

إجازة ما لم يسمعه المحيز

قلت: ينبغي أن يبني هذا على أن الإجازة في حكم الإخبار بالمحاجة جملة، أو هي إذن، فإن جعلت في حكم الإخبار لم تصح هذه الإجازة، إذ كيف يخبر بما لا خبر عنده منه، وإن جعلت إذناً ابني هذا على الخلاف في تصحيح الإذن في باب الوكالة فيما لم يملكه الإذن الموكل بعد، مثل أن يوكل في بيع العبد الذي يريد أن يشتريه. وقد أجاز ذلك بعض أصحاب الشافعى، وال الصحيح بطلان هذه الإجازة، وعلى هذا يتبعه من يريد أن يروى بالإجازة عن شيخ أجاز له جميع مسموعاته مثلاً أنيبحث حتى يعلم أن ذاك الذى يريد روایته عنه ما سمعه قبل تاريخ هذه الإجازة، وأما إذا قال: أجزت لك ما صح ويصح عندك من مسموعاتي "، فهذا ليس من هذا القبيل، وقد فعله الدارقطنى، وغيره، وجائز أن يروى بذلك عنه ما صح عنده بعد الإجازة أنه سمعه قبل الإجازة، ويجوز ذلك، وإن اقتصر على قوله: " ما صح عندك "، ولم يقل: " وما يصح "، لأن المراد " أجزت لك أن تروي عني ما صح عندك "، فالمعتبر إذا فيه صحة ذلك عنده حالة الرواية، والله أعلم.

التعليق:

إجازة ما لم يتحمله المحيز : **صورتها**: أن يقول الشيخ لشخص ما: أحرزتك أو لك ن تروي عني ما سأسمعه، **قال القاضي عياض**: لم أر من تكلم عليه من المشايخ ورأيت بعض المؤخرین والعصریین يصنونه إلا أني قرأت في فهرسة الشيخ الأدیب الرواية أبي مروان عبد الملك بن زبادة الله الطبّاني قال كنت عند القاضي بقرطبة أبي الوليد يونس بن مغيث فجاءه إنسان فسألته الإجازة له بجميع ما رواه إلى تاریخها وما يرويه بعد فلم يجبه إلى ذلك فغضب السائل فنظر إلى يونس فقلت له يا هذا يعطيك ما لم يأخذك هذا الحال فقال يونس

¹) شمس الدين أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث، جـ 2 ص 264

هذا جوابي، وهذا هو الصحيح فإن هذا يجيز بما لا خبر عنده منه ويأذن في الحديث بما لم يتحدث به بعد ويبين هل يصح له الإذن فيه فمنعه الصواب⁽¹⁾، وأبطلها الحافظ ابن الصلاح كما ذكرنا سابقاً، والإمام النووي، والستخاوي.

طرق تحمل الحديث

قلت: وكثيراً ما يعبر الرواة المتأخرون عن الإجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ المسمى بكلمة (عن)، فيقول أحدهم إذا سمع على شيخ بإجازته عن شيخه: (قرأت على فلان، عن فلان)، وذلك قريب فيما إذا كان قد سمع منه بإجازته عن شيخه، إن لم يكن سماعاً فإنه شاك، وحرف (عن) مشترك بين السماع، والإجازة صادق عليهما، والله أعلم.

الوجادة

قلت: قطع بعض المحققين من أصحابه في أصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به، وقال: "لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لأبوه⁽²⁾"، وما قطع به هو الذي لا يتوجه غيره في الأعصار المتأخرة، فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول، لتعذر شرط الرواية فيها، على ما تقدم في النوع الأول، والله أعلم.

كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده

قلت: ويكره أيضاً الاقتصر على قوله "عليه السلام" ، والله أعلم،⁽³⁾.

قلت: وجائز أن تكون مقابلته بضرع قد قوبل المقابلة المشروطة بأصل شيخه أصل السماع، وكذلك إذا قابل بأصل أصل الشيخ المقابل به أصل الشيخ؛ لأن الغرض المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقاً لأصل سمعاه، وكتاب شيخه، فسواء حصل ذلك بواسطة

⁽¹⁾ عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ص 106

⁽²⁾ قال البقاعي في النكต الوفية: قوله: (أبوه) يعني: لما تقدم من أن معظمهم لا يرون العمل به، هذا على تقدير كونه بالباء الموحدة، ويجترئ أن تكون بالثنا الفرقانية من الإتيان، يعني: لعملوا به؛ لوضوح دليله، وهو أن مدار وجوب العمل بالحديث الوثيق.

⁽³⁾ قال الدكتور محمود الطحان: ويكره الاقتصر على الصلاة وحدها، أو التسليم وحده، كما يكره الرمز إليها بـ "ص" ونحوه، مثل "صلعم" وعليه أن يكتبهما كامليتين.

أو غير واسطة، ولا يجزئ ذلك عند من قال: "لا تصح مقابلته مع أحد غير نفسه، ولا يقلد غيره، ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة، ولل مقابل نسخته بالأصل بنفسه حرفاً حرفاً حتى يكون على ثقة ويقين من مطابقتها له"، وهذا مذهب متروك، وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في أعصارنا، والله أعلم.

قلت: ولا بد من شرط ثالث، وهو: أن يكون ناقل النسخة من الأصل غير سقيم النقل، بل صحيح النقل قليل السقط، والله أعلم.

صفة روایة الحديث وشرط أدائه

قلت: ومن المتساهلين عبد الله بن هبيرة المصري، ترك الاحتجاج بروايته مع جلالته لتساهله¹، ذكر عن يحيى بن حسان: أنه رأى قوماً معهم جزء سمعوه من ابن هبيرة فنظر فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن هبيرة، فحاء إلى ابن هبيرة، فأخبره بذلك، فقال: "ما أصنع؟ يحيىوني بكتاب، فيقولون: هذا من حديثك، فأحدثهم به²"، ومثل هذا واقع من شيوخ زماننا، يحيى إلى أحدهم الطالب بجزء أو كتاب، فيقول: (هذا روايتك)، فيمكنه من قراءته عليه مقلدا له، من غير أن يبحث بحث يحصل له الثقة بصحة ذلك، والصواب: ما عليه الجمhour، وهو التوسط بين الإفراط، والتفريط، فإذا قام الرواوى في الأخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه، وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق ذكره، جازت له الرواية منه، وإن أعاره، وغاب عنه، إذا كان الغالب من أمره سلامته من التبديل والتغيير، لا سيما إذا كان من لا يخفى عليه - في الغالب - لو غير شيء منه وبدل - تغييره وتبديله، وذلك لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن، فإذا حصل أجزاء، ولم يشترط مزيد عليه، والله أعلم.

¹) انظر ترجمته: طبقات ابن سعد 7/204، تاريخ البخاري الصغير 2/207، والجرح والتعديل 5/145، والكامل 5/237، وجامع الأصول 1/144، وتمذيب الكمال 4/252.

²) نقل الزركشي في نكته عن المزي قوله: هذه الحكاية فيها نظر؛ لأن ابن هبيرة من الأئمة الحفاظ لا يكاد يخفى عليه مثل هذا، وإنما تكلم فيه من تكلم بسبب من الرواية عنه فمنهم من هو عدل كابن المبارك ونحوه، ومنهم من هو غير عدل.

قلت: وإذا اشتبه على القارئ فيما يقرؤه لفظة، فقرأها على وجه يشك فيه، ثم قال: "أو كما قال" فهذا حسن، وهو الصواب في مثله؛ لأن قوله: "أو كما قال" يتضمن إجازة من الرواية وإذنًا في رواية صوابها عنه إذا بان، ثم لا يشترط إفراد ذلك بلفظ الإجازة، لما بيناه قريرًا، والله أعلم.

قلت: من كان هذا حاله فليس له من الابتداء أن يروي الحديث غير تام، إذا كان قد تعين عليه أداء تمامه؛ لأنه إذا رواه أولاً ناقصاً أخرج باقيه عن حيز الاحتياج به، ودار: بين أن لا يرويه أصلًاً فيضيعه رأساً، وبين أن يرويه متهمًا فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه، والعلم عند الله تعالى، وأما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد، وتفريقه في الأبواب، فهو إلى الجواز أقرب، ومن المنع أبعد، وقد فعله مالك، والبخاري⁽¹⁾، وغير واحد من أئمة الحديث، ولا يخلو من كراهيته⁽²⁾، والله أعلم.

قلت: فحق على طالب الحديث أن يتعلم من النحو، وللغة ما يتخلص به من شين اللحن، والتحريف، ومعرفهما، روينا عن شعبة، قال: "من طلب الحديث، ولم يصر العربية فمثله مثل رجل عليه برس ليس له رأس"⁽³⁾، أو كما قال، وعن حماد بن سلمة، قال: "مثل الذي يطلب الحديث، ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها"⁽⁴⁾، وأما التصحيف: فسبيل السلامة منه الأخذ من أفواه أهل العلم، والضبط، فإن من حرم ذلك، وكان أخذه وتعلمه من بطون الكتب، كان من شأنه التحريف، ولم يفلت من التبديل، والتصحيف، والله أعلم.

¹) قال الزركشي: وأما ما فعله مالك والبخاري فيسلم لهما لأنهما إنما فعلاه لقصد صحيح يظهر رجحانه.

²) خالقه النووي في التقريب: فقال: وما أظنه يوافق عليه، وقد عقد الخطيب في الكفاية: ببابا سماء: ((ما جاء في تقطيع المتن الواحد وتفريقه في الأبواب)). نقل فيه آثاراً عن الأئمة في جواز ذلك.

³) رواه عنه الخطيب في الجامع 2/36 رقم (1073).

⁴) أخرجه الخطيب في الجامع 2/36 رقم (1074).

قلت: هذا له تعلق بما رويناه عن مسعود بن علي السجسي أنه سمع الحكم أبا عبد الله الحافظ يقول: "إن مما يلزم الحديثي من الضبط والإتقان أن يفرق بين أن يقول: "مثله"، أو يقول: "نحوه"، فلا يحل له أن يقول: "مثله" إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد، ويحل أن يقول: "نحوه" إذا كان على مثل معانيه، والله أعلم.

قلت: وهكذا ينبغي إذا كان الحديث عن رجلين ثقتين أن لا يسقط أحدهما منه، لطرق مثل الاحتمال المذكور إليه، وإن كان محدوداً بالإسقاط فيه أقل، ثم لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع تحرير؛ لأن الظاهر اتفاق الروايتين، وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد، فإنه من الإدراج الذي لا يجوز تعمده كما سبق في نوع المدرج، والله أعلم.

قلت: ما ذكره ابن خلاد غير مستذكر، وهو محمول على أنه قاله: فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براءة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره، فهذا إنما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور، فإنه مظنة الاحتياج إلى ما عنده، وأما الذين ذكرهم عياض من حدث قبل ذلك فالظاهر أن ذلك لبراءة منهم في العلم تقدمت، ظهر لهم معها الاحتياج إليهم، فحدثوا قبل ذلك، أو لأنهم سئلوا ذلك إما بتصريح السؤال، وإما بقرينة الحال، وأما السن الذي إذا بلغه الحديث انبغي له الإمساك عن التحديد فهو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم والخرف، ويخاف عليه فيه أن يخلط¹، ويروي ما ليس من حديثه، والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحواهم، وهكذا إذا عمي، وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه، فليمسك عن الرواية، وقال ابن خلاد: أعجب إلى أن يمسك في الثمانين، لأنه حد الهرم، فإن كان عقله ثابتًا، ورأيه مجتمعاً، يعرف حديثه، ويقوم به، وتحرى أن يحدث احتساباً رجوت له خيراً، ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب، وخيف عليه الاحتلال، والإخلال، أو أن لا يفطن له إلا بعد أن يخلط، كما اتفق لغير واحد من الثقات، منهم عبد الرزاق، وسعيد بن أبي عروبة. وقد

¹) قال القاضي عياض في الإمام: "الحد في ترك الشيخ التحديد التغير، وخوف الهرم".

حدث خلق بعد محاوزة هذا السن، فساعدهم التوفيق، وصحبتهم السلام، منهم: أنس بن مالك، وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبي أوفى من الصحابة، ومالك، والليث، وابن عيينة، وعلي بن الجعد، في عدد جم من المتقدمين، والمتاخرين، وفيهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مائة سنة، منهم: الحسن بن عرفة، وأبو القاسم البغوي، وأبو إسحاق الهجيمي، والقاضي أبو الطيب الطبرى رضي الله عنهم أجمعين، والله أعلم.

معرفة آداب طالب الحديث

قلت: وقد رأينا نحن أقواماً منعوا السماع فما أفلحوا، ولا أنجحوا، ونسأل الله العافية،
والله أعلم.

معرفة المصحف من الأسانيد

قلت: فقد انقسم التصحيف إلى قسمين: أحدهما في المتن، والثاني في الإسناد، وينقسم قسمة أخرى إلى قسمين: أحدهما: تصحيف البصر، كما سبق عن ابن هبيرة وذلك هو الأكثر، والثاني: تصحيف السمع، نحو حديث (العاصم الأحوال) رواه بعضهم فقال: "عن واصل الأدب " فذكر الدارقطني أنه من تصحيف السمع، لا من تصحيف البصر، كأنه ذهب والله أعلم.

التعليق

قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيما آخر، فجعله قسمين، وهما:
 أ- المصحّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نقط الحروف، مع بقاء صورة الخط.
 ب- المحرّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شكل الحروف، مع بقاء صورة الخط.

معرفة المزيد في متصل الأسانيد

قلت: قد ألف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتاباً سماه "كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد"، وفي كثير مما ذكره نظر، لأن الإسناد الحالي عن الراوي الزائد إن كان بلفظة "عن" في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله، ويجعل معللاً بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد، لما عرف في نوع المعلل، وكما يأتي ذكره إن - شاء الله تعالى - في النوع الذي يليه، وإن

كان فيه تصریح بالسماع أو بالإخبار، كما في المثال الذي أوردناه، فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه، ثم سمعه منه نفسه، فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه من أبي إدريس عن واثلة، ثم لقي واثلة فسمعه منه، كما جاء مثله مصرحاً به في غير هذا، اللهم إلا أن توجد قرینة تدل على كونه وهم، كنحو ما ذكره أبو حاتم في المثال المذكور، وأيضاً فالظاهر من وقع له مثل ذلك أن يذكر السمعاء، فإذا لم يجيء عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة، والله أعلم¹.

تعريف الصحابة

قلت: وقد رويانا عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد الصحابي إلا من أقام مع رسول الله - ﷺ - سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين⁽²⁾، وكأن المراد بهذا - إن صح عنه - راجع إلى المحكي عن الأصوليين. ولكن في عبارته ضيق يوجب ألا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم، من لا نعرف خلافاً في عده من الصحابة، وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني - وأثني عليه خيراً - قال: أتيت أنس بن مالك فقلت: هل بقي من أصحاب رسول الله - ﷺ - أحد غيرك؟ قال: "بقي ناس من الأعراب قد رأوه، فأما من صحبه فلا" إسناده جيد، حديث به مسلم بحضوره أبي زرعة، ثم إن كون الواحد منهم صحابياً تارة يعرف بالتواتر، وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر، وتارة بأن يروي عن آحاد الصحابة أنه صحابي، وتارة بقوله وإنباره عن نفسه - بعد ثبوت عدالته - بأنه صحابي، والله أعلم.

١) قال الدكتور محمود الطحان: يشترط لرد الزيادة وعدها وهما مِن زادها شرطان، وهما: أ- أن يكون من لم يزدها أتفق من زادها، ب- أن يقع التصریح بالسماع في موضع الزيادة، فإن احتل الشرطان، أو أحد منهما ترجحت الزيادة وقبلت، وعد الإسناد الحالى من تلك الزيادة منقطعاً، لكن انقطاعه خفيٌّ، وهو الذي يسمى "المسلخف".

²) أسنده إليه الخطيب في الكفاية: من طريق ابن سعد عن الواقدي محمد بن عمر، عن طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: كان سعيد يقول: فذكره، وهذا سند ضعيف جداً لشدة ضعف الواقدي، قال العراقي في شرح التبصرة: ولا يصح هذا عن ابن المسيب، ففي الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي: ضعيف في الحديث.

قلت: ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر العبادلة المسمين بعد الله من الصحابة، وهم نحو مائتين وعشرين نفساً، والله أعلم.

قلت: ثم إنه اختلف في عدد طبقاتهم وأصنافهم، والنظر في ذلك إلى السبق بالإسلام، والهجرة، وشهود المشاهد الفاضلة مع رسول الله - ﷺ - بآبائنا وأمهاتنا وأنفسنا هو - صلى الله عليه وسلم -، وجعلهم الحاكم أبو عبد الله: اثنتي عشرة طبقة، ومنهم من زاد على ذلك، ولسنا نطول بتفصيل ذلك، والله أعلم.

قلت: وفي نص القرآن تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار⁽¹⁾، وهم الذين صلوا إلى القبلتين في قول سعيد بن المسيب وطائفة، وفي قول الشعبي: هم الذين شهدوا بيعة الرضوان، وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار أنما قالا: هم أهل بدر، روى ذلك عنهما ابن عبد البر فيما وجدناه عنه، والله أعلم.

معرفة التابعين

قلت: وقام عدوا من التابعين وهم من الصحابة، ومن أعجب ذلك عد الحاكم أبي عبد الله: النعمان وسويدا ابني مقرن المزني في التابعين، عندما ذكر الأخوة من التابعين، وما صحابيان معروفان مذكوران في الصحابة، والله أعلم.

التعليق:

وبنوا مقرن هم سبعة وكلهم صحابة وهم: النعمان، ومعقل، وعقيل، وسويد، وسنان، وعبد الرحمن، وعبد الله، بنو مقرن، وهؤلاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون، لم يشاركهم في هذه المكرمة أحد، وقيل: إنهم حضروا غزوة الخندق كلهم.

معرفة من ذكر بأسماء مختلفة

قلت: والخطيب الحافظ يروي في كتبه، عن أبي القاسم الأزهري، وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والجميع شخص واحد من

¹) إشارة إلى قوله تعالى: {السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار}. التوبة: 100.

مشائخه، وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي محمد الخلال، والجميع عبارة عن واحد، ويروي أيضاً عن أبي القاسم التنوخي، وعن علي بن الحسن، وعن القاضي أبي القاسم علي بن الحسن التنوخي، وعن علي بن أبي علي المعدل، والجميع شخص واحد، وله من ذلك الكثير، والله أعلم.

معرفة المؤلف والمختلف من الأسماء

قلت: التخفيف أثبت، وهو الذي ذكره غنحجار في تاريخ بخارى، وهو أعلم بأهل بلاده، وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي، روى عنه أبو طالب الحافظ والطبراني. وسماه الطبراني سلام، وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي أبي علي المعترلي، وقال المبرد في كامله: "ليس في العرب سلام - مخفف اللام - إلا والد عبد الله بن سلام، وسلام بن أبي الحقيق، قال: وزاد آخرون سلام بن مشكم، خماراً كان في الجاهلية، والمعروف فيه التشديد"، والله أعلم.

معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات

قلت: ومن عرف أنه سمع منه بعد احتلاطه وكيع، والمعافى بن عمران الموصلي، بلغنا عن ابن عمار الموصلي أحد الحفاظ أنه قال: "ليست روايتهما عنه بشيء، إنما سمعهما بعدما احتلطاً"، وقد روينا عن يحيى بن معين أنه قال لوكيع: "تحدث عن سعيد بن أبي عروبة وإنما سمعت منه في الاحتلاط؟" فقال: "رأيتني حدثت عنه إلا بحدث مستو؟" المسعودي: من احتلطاً، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، وهو أخو أبي العميص عتبة المسعودي، ذكر الحكم أبو عبد الله في "كتاب المزكين للرواية" عن يحيى بن معين أنه قال: "من سمع من المسعودي في زمان أبي جعفر فهو صحيح السماع، ومن سمع منه في أيام المهدى فليس سماعه بشيء"، وذكر حنبل بن إسحاق عن أحمد بن حنبل أنه قال: "سمع عاصم - هو ابن علي - وأبي النضر وهؤلاء من المسعودي بعدما احتلطاً"، ربعة الرأي بن أبي عبد الرحمن أستاذ مالك: قيل: إنه تغير في آخر عمره، وترك الاعتماد عليه لذلك، صالح بن نبهان مولى التوأم بنت أمية بن خلف: روى عنه ابن

أبي ذئب والناس، قال أبو حاتم بن حبان: "تغير في سنة خمس وعشرين ومائة، وانحفلت حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز، فاستحق الترك حصين بن عبد الرحمن الكوفي: من اخفلت وتغير، ذكره النسائي وغيره، والله أعلم."

التعليق

حكم رواية المختلط:

- أ- يقبل منها ما روی عنه قبل الاختلاط.
- ب- ولا يقبل منها ما روی عنه بعد الاختلاط، وكذا ما شک فيه أنه قبل الاختلاط أو بعده.

معرفة المولى من الرواة والعلماء

قلت: وفي هذا بعض الميل، فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء أئمة مشاهير، منهم الشعبي والنخعي، وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب إلا سليمان بن يسار، والله أعلم.

التعليق:

أنواع المولى:

أنواع المولى ثلاثة وهي:

- أ- مولى الحلف: مثل: الإمام مالك بن أنس الأصحابي التيمي، فهو أصبحي صليبة، تيمي بولاء الحلف؛ وذلك لأن قومه "أصبح" مولى ل팀 قريش بالحلف.
- ب- مولى العتاقة: مثل: أبي البختري الطائي التابعي، واسمها سعيد بن فیروز، هو مولى طيء؛ لأن سيده كان من طيء فأعتقه.
- جـ- مولى الإسلام: مثل: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي؛ لأن جده المغيرة كان مجوسيًا فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي، فنسب إليه.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوعات
2	البسمة
3	المقدمة
4	خطة البحث
5	الفصل الأول: ترجمة موجزة للحافظ ابن الصلاح وفيه ثلاثة مباحث
6	المبحث الأول: اسمه وكنيته وموالده ووفاته
7	المبحث الثاني: نشأته العلمية ورحلاته
9	المبحث الثالث: مؤلفاته
10	الفصل الثاني: الفوائد الذهبية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث وفيه ثلاثة مباحث
11	المبحث الأول: أهمية كتاب علوم الحديث ومكانته عند العلماء.
14	المبحث الثاني: شروحات كتاب علوم الحديث لابن الصلاح
15	المبحث الثالث: الفوائد الحديثية التي نص عليها الحافظ ابن الصلاح في علوم الحديث بين قوله "قلت, والله أعلم".
35	فهرس الموضوعات



**الفوائد الذهبية التي نص عليها المخافذ ابن الصلاح في كتابه علوم
الحديث بين قوله "قلت..... والله أعلم"**





تم بحمد الله



